

تاج العروس من جواهر القاموس

والعند طريان : أو ل الشَّبابِ زَقَلَّاهُ الصَّاعِغَانِي . وعَنْطَى به : سَخِرَ منه وأَسْمَعَهُ كَلَامًا قَبِيحًا وَشَتَمَهُ وَلَوْ قَالَ : أَسْمَعَهُ الْقَبِيحَ لَكَانَ أَجْوَدَ . وَزَقَلَ الْجَوْهَرِيُّ عَنْ الْأَصْمَعِيِّ قَالَ : يُقَالُ : قَامَ يُعَنْطِي بِهِ إِذَا أَسْمَعَهُ كَلَامًا قَبِيحًا وَنَدَّدَ بِهِ وَأَنْشَدَ : .

" قَامَتْ تُعَنْطِي بِكَ سَمْعَ الْحَاضِرِ قُلْتُ : وَالرَّجَزُ لِيَجْنِدَلَ بْنِ الْمُثَنَّى الطُّهَوِيِّ يُخَاطِبُ امْرَأَتَهُ كَمَا فِي الْعُبَابِ . وَيُقَالُ لِأَبِي الْقَرِينِ .

وَحَقُّ التَّزْكِيْبِ أَنْ يُذْكَرَ فِي الْمُعْتَلِّ لِتَصْرِيحِ سَيِّبَوَيْهِ بِزِيَادَةِ النَّوْنِ فِي عُذْطُوَانٍ هَكَذَا فِي سَائِرِ النَّسَخِ وَهَذَا خِلَافَ نَصِّ سَيِّبَوَيْهِ فِي كِتَابِ الْأَبْنِيَّةِ عَلَى مَا زَقَلَ عَنْهُ الثَّقَاتُ وَإِنَّمَا ذَكَرَ اللَّيْثُ فِي كِتَابِهِ فِي هَذَا التَّزْكِيْبِ مَا نَصَّهُ : الْعُذْطُوَانُ : زَيْتٌ نُوزُهُ زَائِدَةٌ تَقُولُ : عَظِيَّ الْبَعِيرُ يَعْظَى عَظًا فَهُوَ عَظٌ كَرَضِيَّ يَرْضَى وَأَصْلُ الْكَلِمَةِ الْعَيْنُ وَالطَّاءُ وَالْوَاوُ . وَاعْتَرَضَ عَلَيْهِ الصَّاعِغَانِي فَقَالَ : إِذَا كَانَتِ النَّوْنُ عِنْدَهُ زَائِدَةٌ فَوَزْنُهُ عِنْدَهُ فُتْعُلَانُ وَكَانَ ذِكْرُهُ إِيَّاهُ فِي هَذَا التَّزْكِيْبِ بِمَعْزِلٍ مِنَ الصَّوَابِ وَحَقُّهُ عِنْدَهُ أَنْ يُذْكَرَ فِي تَزْكِيْبِ عَظٍ وَلَمْ يَذْكَرْهُ فِيهِ . وَنَصَّ سَيِّبَوَيْهِ فِي كِتَابِ الْأَبْنِيَّةِ أَنْ النَّوْنُ زَائِدَةٌ وَوَزْنُهُ فُتْعُلَوَانُ وَهَذَا هُوَ الَّذِي صَوَّبَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَالصَّاعِغَانِي وَرَدُّوا عَلَى اللَّيْثِ قَوْلَهُ . وَعِيدَارَةُ الْمُصَنِّفِ فِيهَا مِنَ الْمُخَالَفَةِ لِلنَّصِّ وَالْقُصُورِ مَا لَا يَخْفَى . فَتَأَمَّلْ .

ومِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ : الْعُذْطُوَانُ : الْجَرَادُ الذَّكَرُ وَالْأُنْثَى عُذْطُوَانَةٌ كَمَا فِي الْعُبَابِ . وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : الْعُذْطُوَانَةُ : الْجَرَادَةُ الْأُنْثَى وَالْعُذْطُبُ : الذَّكَرُ . وَأَرُونَبُ عِنْدَ طَوَانِيَّةَ : تَأْكُلُ الْعُذْطُوَانُ . وَعَنْطَيْتُ الرَّجُلَ : فَهَرَّتْهُ وَهُوَ بِالْغَيْنِ أَكْثَرُ كَمَا سَيَأْتِي .

وَفَعَلَ ذَلِكَ عَنَاطِيكَ بِالْفَتْحِ عَنِ اللَّحْيَانِي لُغَةً فِي الْغَيْنِ كَمَا سَيَأْتِي .

فصل الغين مع الطاء .

غ ط غ ط .

المُغَطُّغُطَّةُ عَلَي صِيغَةِ المَفْعُولِ يُكْسَرُ الغَيْنُ الثَّانِي أَيْ عَلَي صِيغَةِ الفَاعِلِ هَكَذَا يَقْضِي صَنْيعُهُ فِي سِيَّاقِهِ وَهُوَ غَلَطٌ وَقَدْ أَهْمَلَهُ الجَوْهَرِيُّ وصاحبُ اللِّسَانِ . وقال ابنُ الفَرَجِ : المُغَطُّغُطَّةُ : القِدْرُ الشَّدِيدَةُ الغَلَايَانِ بالطَّاءِ والطَّاءِ وهذا هُوَ الصَّحِيحُ كما نَقَلَهُ الصَّاعِقَانِيُّ فِي كِتَابَيْهِ عَنْهُ وَقَدْ طَنَّ الْمُصَنِّفُ أَنَّ هُمَا كِلَاهُمَا بِالطَّاءِ فَجَعَلَ الاختِلَافَ فِي الحَرَكَاتِ وَهُوَ مُخَالَفٌ لِنَصِّ ابنِ الفَرَجِ الَّذِي رَوَى الحَرِيفَ فتَأَمَّلْ .

غ ل ط .

الغَلُطَةُ مُثَلَّثَةٌ عَنِ الزَّجَّاجِ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى : " وَلَيْدُودُكُمْ فَيَكُومُ غَلُطَةً " وَنَقَلَهُ الجَوْهَرِيُّ أَيْضًا وَكَذَلِكَ صاحبُ البَارِعِ والصَّاعِقَانِيُّ وَالكَسْرُ هُوَ المَشْهُورُ ، وَقَرَأَ الأَعْمَشُ وعاصِمٌ : غَلُطَةً بِالْفَتْحِ وَقَرَأَ السَّلَامِيُّ وَزُرَّارُ بْنُ حُبَيْشٍ وَأَبَانُ بْنُ تَغْلِبٍ : غُلُطَةً بِالضَّمِّ وَكَذَلِكَ الغِلَاطَةُ بالكسْرِ وَ الغِلَاطُ كَعَيْنَبِ كُلٍّ ذَلِكَ ضِدُّ الرِّقَّةِ فِي الخَلْقِ والطَّبَّاعِ والفِعْلِ والمَنْطِقِ والعَيْشِ وَنَحْوِ ذَلِكَ . وَمَعْنَى الآيَةِ أَيْ شِدَّةً وَاسْتِطَالَةً . وَاسْتَعَارَ أَبُو حَنِيفَةَ الغِلَاطَ لِلْخَمْرِ وَاسْتَعَارَهُ يَعْقُوبُ لِلْأَمْرِ فَقَالَ فِي المَاءِ : أَمَّا مَا كَانَ آجِنًا وَأَمَّا مَا كَانَ بَعِيدَ القَعْرِ شَدِيدًا سَقِيهٌ غَلِيظًا أَمْرُهُ . وَقَدْ اسْتَعْمَلَ ابْنُ جِنِّي الغِلَاطَ فِي غَيْرِ الجَوَاهِرِ أَيْضًا فَقَالَ : إِذَا كَانَ حَرَفُ الرَّوِيِّ أَغْلَظَ حُكْمًا عِنْدَهُمْ مِنَ الرَّدْفِ مَعَ قُوَّتِهِ فَهُوَ أَغْلَظُ حُكْمًا وَأَعْلَى خَطَرًا مِنَ التَّأْسِيسِ لِبُعْدِهِ